



محضر جلسة لجنة الصحة وشؤون المرأة والأسرة
والشؤون الاجتماعية وذوي الإعاقة
عدد 09

● تاريخ الاجتماع: 25 جانفي 2024

● جدول الأعمال:

- الاستماع إلى المدير العام للصحة العسكرية بخصوص مقترح القانون الأساسي عدد 2023/30 المتعلق بحقوق المرضى والمسؤولية الطبية.

● الحضور:

- الحاضرون: 09

- المتغيبون: 01

- المعتذرون: 00

نهاية الجلسة: منتصف النهار

● بداية الجلسة: العاشرة صباحا



أعمال اللجنة:

عقدت لجنة الصحة وشؤون المرأة والأسرة والشؤون الاجتماعية وذوي الإعاقة جلسة يوم الخميس 25 جانفي 2024 استتمعت خلالها إلى أمير اللواء طبيب مدير عام الصحة العسكرية وثلة من الإطارات المرافقة له بخصوص مقترح القانون الأساسي المتعلق بحقوق المرضى والمسؤولية الطبية.

واستهل الضيوف مداخلاتهم بتمنين ما ورد بمقترح القانون من أحكام من شأنها ضمان حقوق المنتفعين بالخدمات الصحية من جهة ومن جهة أخرى ما ورد به من أحكام حمائية لمهنيي الصحة حتى يمارسوا مهامهم بكامل الأريحية ودون خوف من متابعتهم جزائيا ومدنيا قبل ثبوت خطئهم الطبي، مبينين أن هذا المقترح يأتي في إطار توفير مناخ عمل مريح لمهنيي الصحة للقيام بواجباتهم الطبية المعتادة دون ضغوطات. كما وقع التأكيد على أن مثل هذا المقترح الهام يجب أن تقع المصادقة عليه في أقرب وقت ممكن نظرا للحاجة الماسة لوضع إطار واضح للمسؤولية الطبية يجنبنا مستقبلا تطبيق الأحكام العامة التي لا تراعي خصوصية العمل الطبي.

وأشار المكلف بالشؤون القانونية والنزاعات بوزارة الدفاع الوطني إلى ضرورة أن يعمل هذا المقترح على حماية الأطباء ومهنيي الصحة أثناء أو بمناسبة ممارستهم لمهامهم، داعيا إلى تجنب تطبيق الأحكام العامة للمسؤولية المدنية على الأخطاء الطبية مثلما هو معمول به حاليا باعتبار ما نتج عن ذلك من أحكام قضائية مجحفة في حق مهنيي الصحة وأحيانا تكون مجحفة في حق المنتفعين بالخدمات الصحية، كما تساءل عن مدى إمكانية انطباق أحكام هذا المقترح على مهنيي الصحة العسكرية باعتبار أن هؤلاء يخضعون لأحكام القانون الأساسي الخاص بهم مع الإشارة إلى أنه وقع استثناءهم صراحة من مجال تطبيق قانون التنظيم الصحي لسنة 1991.



أما بالنسبة للأحكام الواردة بهذا المقترح فقد تقدمت رئيسة قسم طب وانعاش الولدان بالمستشفى العسكري بجملة من المقترحات لعل أهمها ضرورة أن يقع أفراد ذوي الإعاقة بفصل خاص يضمن لهم الأولوية المطلقة في التمتع بالخدمات الصحية بما يتلاءم مع جملة النصوص القانونية التي تحمي هاته الفئة من الأشخاص.

ودعا من جهته ممثل قسم الطب الشرعي بالمستشفى العسكري بتونس إلى ضرورة العمل على أن يضمن هذا القانون التعويض عن الحوادث الطبية وذلك مع تسقيف النسبة التي لا يمكن التعويض دونها مثلما هو معمول به في عديد الدول المتقدمة، كما أكد على مع ضرورة التدقيق في تعريف بعض المصطلحات الواردة بمقترح القانون مثل عبارة "مهني الصحة" وإضافة بعض الأطراف الأخرى كالأطباء البيطرة وطلبة علوم الصحة، أما بالنسبة للأماكن التي تحصل فيها الأخطاء الطبية فقد دعا إلى ضرورة إضافة عبارة "الفضاءات" باعتبار أنه في بعض الحالات الخاصة يقع تقديم الخدمات الصحية في فضاءات عامة لا يمكن اعتبارها ضمن "البناءات" أو الهياكل والمؤسسات الصحية مثلما هو موجود بهذا المقترح.

وفي تفاعلهم مع مجمل هاته المداخلات ثمن أعضاء اللجنة والنواب الحاضرون ما تفضل به الضيوف من مقترحات هامة ستعمل اللجنة على أخذها بعين الاعتبار عند مصادقتها على النسخة النهائية للمقترح وذلك بعد استيفاء بقية الاستتماعات، على أن تعقد اللجنة قبل ذلك جلسة تضم فيها مختلف الأطراف المستمع إليها في سبيل أن يكون هذا المشروع محلّ توافق بين جميع الأطراف المعنية به وحتى يحقق الأهداف المرجوة منه وخاصة منها تحقيق الموازنة بين حماية مهني الصحة من جهة وضمان حقوق المنتفعين بالخدمات الصحية من جهة أخرى.

رئيس اللجنة

مقرر اللجنة

نبيه ثابت

رؤوف الفقيري

